

النهاية في غريب الأثر

- { كلل } [ه] قد تكرر في الحديث ذكر [الكلالة] وهو أن يموت الرجل ولا يدع والداً ولا ولداً يرثانه .
- وأصله : مَنْ تَكَلَّلَ لَلَّةِ الذَّسَبِ إذا أحاط به .
- وقيل : الكلالة : الوارثون الذين ليس فيهم ولد ولا والد فهو واقع على الميت وعلى الوراث بهذا الشرط .
- وقيل (القائل هو القُتَيْبِي كما في الهروي) : الأب والابن طَرَفَانِ للرجل فإذا مات ولم يُخَلِّفْهُمَا فقد مات عن ذهاب طَرَفَيْهِ فسمي ذهاب الطَرَفَيْنِ كَلَالَةً .
- وقيل : كلٌّ ما اُحْتَفَّ بالشيء من جوانبه فهو إكليل وبه سُمِّيَتْ لأنَّ الوُوراثَ يُحِيطُونَ به من جوانبه .
- (ه) ومنه حديث عائشة [دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم تَبَرُّقُ أَكَالِيلُ وَجْهِهِ] هي جمع إكليل وهو شبيه عصابة مُزَيَّنة بالجواهر فجعلت لوجَّهه أَكَالِيلَ على جهة الاستعارة .
- وقيل : أرادت نواحي وجهه وما أحاط به إلى الجبين من التَّكَلُّل وهو الإحاطة ولأن الإكليل يُجْعَل كالحلقة ويوضع هُنَالِكَ على أعْلَى الرَّأس .
- ومنه حديث الاستسقاء [فَنَظَرْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ وَإِنَّا لَفِي مِثْلِ الْإِكْلِيلِ] يُرِيدُ أَنَّ الْغَيْمَ تَقَشَّعَ عَنْهَا وَاسْتَدَارَ بِآفَاقِهَا .
- (ه) وفيه [أَنَّهُ نَهَى عَنْ تَقْصِصِ الْقُبُورِ وَتَكْلِيلِهَا] أَي رَفَعَهَا بِيَدِنَا مِثْلَ الْكَلَّلِ وَهِيَ الصَّوَامِعُ وَالْقِيَاب .
- وقيل : هو ضَرْبُ الْكَلَلَةِ عَلَيْهَا وَهِيَ سِتْرٌ مُرَبَّعٌ يُضْرَبُ عَلَى الْقُبُورِ .
- وقال الهروي : هو (لم يرد هذا القول في نسخة الهروي التي بين يدي . ولعل الأمر التبس على المصنِّف فوضع [الهروي] مكان [الجوهري] لأن هذا الشرح بألفاظه في الصحاح (كلل [سِتْرٌ رَقِيقٌ يُخَاطُ كَالْبَيْتِ يُتَوَقَّصُ فِيهِ مِنَ الْبَقَى .
- وفي حديث حُنين [فَمَا زِلْتُ أَرَى حَدَّثَهُمْ كَلِيلًا] كَلَّ السَّيْفُ يَكْلِلُ كَلَالًا فهو كَلِيلٌ إِذَا لَمْ يَقْطَعْ . وَطَرَفُ كَلِيلٍ إِذَا لَمْ يُحَقَّقِ الْمَنْظُورُ .
- (س) وفي حديث خديجة [كَلَّاءٌ إِنَّكَ لَتَدْحُمِلُ الْكَلَّاءَ] هو بالفتح : الثَّيْلُ مِنَ كُلِّ مَا يُتَكَلَّفُ . وَالْكَلَّاءُ : الْعِيَالُ .
- ومنه الحديث [مَنْ تَرَكَ كَلَالًا فَإِلَيَّ وَعَلَيَّ] .

- ومنه حديث طهفة [ولا يُؤكَلُ كَلًّا كُمْ] أي لا يؤكَلُ إليكم عيالُكم وما لم تُطيقوه . ويُروى [أكلُكم] أي لا يُفْتَتات عليكم مالكم .
- وقد تكرر في الحديث ذكر [الكَلِّ] .
- (س) وفي حديث عثمان [أنه دُخِلَ عليه فقيل له : أبرأَمَرَك هذا ؟ قال : كَلٌّ ذاك] أي بعضُه عن أمري وبعضُه بغير أمري .
- موضوع [كل] الإحاطةُ بالجميع وقد تَسْتَعْمَلُ في معنى البعض وعليه حُمِلَ قول عثمان ومثله قول الراجز : .
- قالت له وقَوْلُهَا مَرْعِيٌّ ... إِنَّ الشَّوَاءَ خَيْرُهَا الطَّارِيٌّ .
- وكُلٌّ ذاك يَفْعَلُ الوَصِيٌّ .
- أي قد يَفْعَلُ وقد لا يَفْعَلُ